



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الثالث والثلاثون للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
عبر الإنترنت، 23-29 تشرين الأول/أكتوبر 2021*

الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا
لحماية طبقة الأوزون، الجزء الثاني
عبر الإنترنت، 23-29 تشرين الأول/أكتوبر 2021*

مشاريع مقرّرات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر (الجزء الثاني) والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال

مذكرة من الأمانة

أولاً- مقدمة

1- تهدف هذه المذكرة إلى مساعدة الأطراف في النظر في البنود المدرجة في جدول أعمال مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون في اجتماعه الثاني عشر (الجزء الثاني) والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون من خلال عرض مشاريع مقرّرات بشأن بعض المسائل لكي ينظر فيها الاجتماع المشترك. ولا يمنع عرض مشاريع المقرّرات، التي ترد في الفرعين الثاني والثالث فيما يلي، الأطراف من اقتراح تعديلات على هذه المشاريع أو اقتراح مشاريع مقرّرات جديدة بشأن أي بند مدرج في جدول الأعمال. وستعرض مشاريع المقرّرات الأخرى التي يقترحها الأطراف بشأن بنود أخرى في جدول الأعمال في وثائق منفصلة متى ما أصبحت متاحة.

2- وترد مشاريع المقرّرات مرفقةً بين أقواس مربعة لبيان أنه من المتوقع أن ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر (الجزء الثاني) والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال وأن يعدها ويعتمدها وفقاً لما يريانه مناسباً.

3- ويعرض الفرع الثاني مشاريع مقرّرات مؤقتة أعدتها الأمانة بشأن مسائل مالية وإدارية متّصلة باتفاقية فيينا اعتادت الأطراف اعتماد مقرّرات بشأنها في اجتماعاتها المعقودة كل ثلاث سنوات.

4- ويعرض الفرع الثالث مشاريع مقرّرات مؤقتة أعدتها الأمانة بشأن مسائل مالية وإدارية متّصلة ببروتوكول مونتريال اعتادت الأطراف اعتماد مقرّرات بشأنها في اجتماعاتها السنوية.

ثانياً - مشاريع مقرّرات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الثاني عشر (الجزء الثاني)
مشاريع مقرّرات مؤقتة
مشروع المقرر 12/ألف: التقارير المالية لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وميزانياتها

إن مؤتمر الأطراف يقرّ،

إن يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عن السنة المالية 2020⁽¹⁾،

وإن يسلم بأن المساهمات الطوعية تمثّل عند الموافقة عليها عنصراً مكمّلاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لاتفاقية فيينا،

وإن يرحّب بمواصلة الأمانة لعملها المتمم بالكفاءة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا،

وإن يسلم بأن الظروف الاستثنائية الناشئة عن وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) قد أدت إلى انخفاض إنفاق الميزانية في عام 2021، وإن يأخذ ذلك في الاعتبار فيما يتعلق بمستوى المساهمات لعام 2022،

1- أن يوافق على الميزانية المنقّحة للصندوق الاستئماني لعام 2021 بمبلغ [-- دولاراً]، وميزانية عام 2022 بمبلغ [-- دولاراً]، وميزانية عام 2023 بمبلغ [-- دولاراً]، وميزانية عام 2024 بمبلغ [-- دولاراً]، على النحو المبين في الجدول ألف من مرفق هذا التقرير؛

2- أن يؤكّد مجدّداً توفّر احتياطي رأس مال عامل يعادل 15 في المائة من الميزانيات التشغيلية السنوية لفترة الثلاث سنوات 2022-2024 لاستخدامه في تغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني؛

3- أن يوافق على المساهمات التي يتعيّن على الأطراف سدادها في عام 2022 بمبلغ [-- دولاراً] و عام 2023 بمبلغ [-- دولاراً] و عام 2024 بمبلغ [-- دولاراً]، على النحو المبين في الجدول باء من مرفق هذا المقرر؛

4- أن يأذن للأمانة بسحب الأموال اللازمة من الرصيد النقدي لتغطية العجز بين مستوى المساهمات المنقّح عليه في الفقرة 3 من هذا المقرر والميزانيات المعتمدة لفترة السنوات الثلاث 2022-2024، على النحو المبين في الفقرة 1 من هذا المقرر؛

5- أن يلاحظ مع القلق أن بعض الأطراف لم تسدّد مساهماتها عن سنة 2021 والسنوات السابقة ويحثّ جميع الأطراف على سداد مساهماتها غير المدفوعة ومساهماتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛

6- أن يطلب إلى الأمانة التنفيذية ويدعو رئيس مكتب مؤتمر الأطراف إلى الشروع في محادثات مع أي طرف لم يسدّد مساهماته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد وسيلة لحل لهذه المسألة، وأن يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقدّم تقريراً عن نتائج هذه المحادثات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر المقرر عقده في 2024؛

7- أن يواصل النظر، في اجتماعه الثالث عشر، في كيفية معالجة مسألة المساهمات التي لم تُسدّد بعد للصندوق الاستئماني، وأن يطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة نشر المعلومات عن حالة المساهمات في الصندوق الاستئماني وتحديثها بانتظام؛

8- أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لموارد دعم البرامج المتاحة لها في فترة السنوات الثلاث 2022-2024 وفي السنوات التالية، وتعويض موارد دعم البرامج من البنود الإدارية المشمولة في الميزانية المعتمدة حيثما أمكن ذلك.

9- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تبين في التقارير المالية المستقبلية للصندوق الاستثماري المبالغ النقدية المتوقعة، إضافة إلى المساهمات التي لم ترد بعد؛

10- أن يطلب إلى الأمانة التنفيذية إعداد ميزانيات وبرامج عمل لفترة السنوات الثلاث 2022-2024، استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة لفترة السنوات الثلاث.

مرفق المقرّر 12/ألف]

الجدول ألف

الميزانية المنقّحة المعتمدة لعام 2021 والميزانيات المعتمدة للفترة 2022 و 2023 و 2024 (بدولارات الولايات المتحدة)

XX

تذييل للجدول ألف

ملاحظات توضيحية للميزانيات المعتمدة للأعوام 2022، و 2023، و 2024

XX

الجدول باء

مساهمات الأطراف في الصندوق الاستثماري لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون (بدولارات الولايات المتحدة)

(عملاً بقرار الجمعية العامة 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، بنسبة قصوى للنصيب المقرّر لا تتجاوز 22 في المائة)

XX

باء - مشروع المقرّر 12/باء]: الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر لأطراف فيينا

إن مؤتمر الأطراف يقر،

أن يعقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون بالتعاقب مع الاجتماع السادس والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.]

ثالثاً - مشاريع المقررات المعروضة لكي ينظر فيها الاجتماع الثالث والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

مشاريع مقرّرات مؤقتة

ألف - مشروع المقرّر 33/ألف]: التقارير المالية لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وميزانياته

إن الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف يقر ما يلي:

إن يشير إلى المقرّر 12/32 بشأن التقارير المالية لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون وميزانياته،

إذ يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون عن السنة المالية 2020⁽²⁾،

وإذ ييسلم بأن المساهمات الطوعية تمثل عند الموافقة عليها عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول مونتريال،

وإذ يردّب بمواصلة الأمانة لعملها المتمم بالكفاءة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال،

وإذ ييسلم بأن الظروف الاستثنائية الناشئة عن وباء فيروس كورونا قد أدت إلى انخفاض إنفاق الميزانية في عام 2021، وإذ يأخذ ذلك في الاعتبار فيما يتعلق بمستوى المساهمات لعام 2022،

1- أن يوافق على الميزانية المنقّحة، بما فيها الأنشطة الإضافية، بمبلغ [-- دولاراً] لعام 2021، وميزانية عام 2022 بمبلغ [-- دولاراً]، وأن يحيط علماً بالميزانية الإرشادية لعام 2023، على النحو المبين في الجدول ألف من مرفق هذا المقرّر، لكي يواصل الاجتماع الرابع والثلاثون للأطراف النظر فيها؛

2- أن يأذن، على نحو استثنائي، للأمانة التنفيذية بأن تسحب من الرصيد النقدي المتاح للعام 2022 مبلغاً أقصاه [-- دولاراً] لتغطية أنشطة محدّدة ترد في الجدول ألف من مرفق هذا المقرّر، وذلك شريطة ألا يتسبب ذلك في خفض الرصيد النقدي دون مستوى احتياطي رأس المال العامل؛

3- أن يوافق على المساهمات التي يتعيّن على الأطراف دفعها في عام 2022 بمبلغ [-- دولاراً] وعام 2023 بمبلغ [-- دولاراً]، على النحو المبين في الجدول باء من مرفق هذا المقرّر؛

4- أن يأذن للأمانة بسحب الأموال اللازمة من الرصيد النقدي لتغطية العجز بين مستوى المساهمات المتفق عليه في الفقرة 3 فيما سبق والميزانية المعتمّدة لعام 2022، على النحو المبين في الفقرة 1 فيما سبق؛

5- أن يؤكّد مجدّداً أنه سيُحافظ على احتياطي رأس مال عامل بمستوى 15 في المائة من الميزانية السنوية لاستخدامه في تغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني، مع ملاحظة أن احتياطي رأس المال العامل سيُحتسب من الرصيد الحالي للنقدية؛

6- أن يشجّع الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة على المساهمة مالياً وبوسائل أخرى لمساعدة أعضاء أفرقة التقييم الثلاثة وهيئاتها الفرعية بهدف كفالة مواصلة المشاركة في أنشطة التقييم التي تُنفَّذ في إطار بروتوكول مونتريال؛

7- أن يعرب عن تقديره لقيام عدد من الأطراف بسداد مساهماتها عن سنة 2021 والسنوات السابقة وأن يحثّ الأطراف التي لم تقم بذلك على سداد مساهماتها غير المدفوعة على الفور وبالكامل وجميع الأطراف على سداد مساهماتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛

8- أن يطلب إلى الأمانة التنفيذية الشروع في محادثات مع أي طرف لم يسدّد مساهماته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد وسيلة لحل هذه المسألة، ويطلب إليها أيضاً أن تقدّم تقريراً للاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف عن نتائج تلك المناقشات، لتمكين الأطراف من مواصلة النظر في كيفية معالجة هذه المسألة؛

9- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة التنفيذية مواصلة تقديم معلومات منتظمة عن المساهمات المخصّصة، وإدراج تلك المعلومات، عند الاقتضاء، في مقترحات الميزانية للصندوق الاستئماني من أجل تعزيز الشفافية فيما يتعلق بالإيرادات والنفقات الفعلية للصندوق الاستئماني؛

10- أن يطلب كذلك إلى الأمانة التنفيذية مواصلة إعداد صحائف الوقائع من أجل تقديم الميزانيات المستقبلية؛

11- أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لموارد دعم البرامج المتاحة لها في عام 2022 وفي السنوات التالية، وتعويض موارد دعم البرامج من البنود الإدارية المشمولة في الميزانية المعتمدة حيثما أمكن ذلك؛

12- أن يطلب إلى الأمانة أيضاً أن تبين في التقارير المالية المستقبلية للصندوق الاستئماني المبالغ النقدية المتوقّرة وحالة المساهمات في الصندوق الاستئماني؛

13- أن يطلب إلى الأمانة التنفيذية إعداد ميزانيتين وبرنامجي عمل لعامي 2023 و2024، استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة، لسيناريوهين للميزانية:

(أ) سيناريو نمو اسمي صفري؛

(ب) سيناريو يستند إلى التقيحات الموصى بإدخالها على سيناريو النمو الاسمي الصفري يوضّح التكاليف أو الوفورات المضافة المرتبطة بها؛

14- أن يشدّد على ضرورة مواصلة التأكد من أن الميزانيات المقترحة واقعية وتمثل الأولويات المتفق عليها بالنسبة لجميع الأطراف، من أجل المساعدة على ضمان استدامة الصندوق والرصيد النقدي، بما في ذلك المساهمات، واستقرارهما.

مرفق المقرر 33 [ألف]

الجدول ألف

الميزانية المنقّحة المعتمدة لعام 2021 والميزانية المعتمدة لعام 2022 والميزانية المقترحة لعام 2023 (بدولارات الولايات المتحدة)

XX

تذييل للجدول ألف

ملاحظات توضيحية عن ميزانية عام 2022 للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

XX

الجدول باء

مساهمات الأطراف في الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون (بدولارات الولايات المتحدة)

(عملاً بقرار الجمعية العامة 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، بنسبة قصوى للنصيب المقرّر لا تتجاوز 22 في المائة)

XX

باء - مشروع المقرر 33/إباء]: عضوية لجنة التنفيذ

إن الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف يقرّر ما يلي:

- 1- أن يلاحظ، مع التقدير، الأعمال التي قامت بها لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في عام 2021؛
- 2- أن يؤكّد مركز بوتان وشيلي والاتحاد الأوروبي ومقدونيا الشمالية والسنغال كأعضاء في اللجنة لمدة عام آخر، وأن يختار --- و --- و --- و --- كأعضاء في اللجنة لمدة عامين اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022؛
- 3- أن يحيط علماً باختيار --- (-----) رئيساً و --- (-----) نائباً للرئيس ومقرراً للجنة لمدة سنة واحدة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

جيم - مشروع المقرر 33/إجيم]: عضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

إن الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف يقرّر ما يلي:

- 1- أن يحيط علماً مع التقدير بالأعمال التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدّد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بمساعدة من أمانة الصندوق في عام 2021؛
- 2- أن يقرّر اختيار ---، و ---، و ---، و ---، و --- أعضاء في اللجنة التنفيذية يمثّلون الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول، واختيار ---، و ---، و --- أعضاء يمثّلون الأطراف غير العاملة بموجب تلك الفقرة لمدة عام، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022؛
- 3- أن يحيط علماً باختيار --- (---) رئيساً و --- (---) نائباً لرئيس اللجنة التنفيذية لمدة سنة واحدة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2022.

دال - مشروع المقرر 32/إدال]: الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف يقرّر ما يلي:

- 1- أن يقرّر اختيار --- (---) و --- (---) رئيسين مشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال لعام 2022.

هاء - مشروع المقرر 32/إهاء]: الاجتماع الرابع والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف يقرّر ما يلي:

- 1- أن يعقد الاجتماع الرابع والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال في [----] في تشرين الثاني/نوفمبر 2022.